

القرار رقم ٥٠ تاريخ ١٤ ايلول سنة ١٩٢٥

الرئيسة الحاكمة : الرئيس : شفيق بك الحلبي
العضوان : السيد انطوان مازاس وممتاز بك الصلح

اعتبار : مجالس ادارة الالوية . القرارات القطعية وقبول الاعتراض عليها لدى مجلس الشوري .
القضايا المفصلة قبل انشاء هذا المجلس

١ - ان قرارات مجالس ادارة الالوية الصادرة بصورة قطعية وفقاً لاحكام
المادة ٧ من قانون الاعشار تبقى خاضعة للاعتراض لدى مجلس الشوري .
٢ - لا يقبل الاعتراض على القضايا المتعلقة بتجاوز حدود السلطة المفصلة
قبل انشاء مجلس الشوري

بناء على الاستدعاء المتقدم من امضاء حبيب الياس حنوش ورفقاه من قب الياس
الى مجلس الشوري والمؤرخ في ٢٣ كانون الثاني سنة ١٩٢٥ والمسجل في قلم المجلس في ٢٨
منه والمتضمن طلب فسخ قرار اللجنة الادارية في زحله المؤرخ في ٢٠ آب سنة ١٩٢٤
رقم ٢١٥ المتعلق بتخمين اعشار الفاكية والحضرة الناتجة في قب الياس مرة ثانية بتاريخ
٢٧ حزيران سنة ١٩٢٤ من قبل المخمين فواد افندي الخوري وعبدو افندي المفتي لان
التخمين الاول الذي جرى كان حال قيام الامثار على الاشجار اما التخمين الثاني فقد جاء
بعد اوانه

(٠٠) وحيث ان المادة السابعة من قانون الاعشار وان تكن تنص صراحة على ان

القرارات المعطاة من مجالس ادارة الالوية هي قطعية الا ان المادة الخامسة من اقرار ٣٦٦٨ اوجبت على مجلس الشورى النظر في تدقيق قرارات المجالس الادارية
وحيث لاجل قبول الاعتراض على القرارات المذكورة يجب ان تقدم ضمن المهلة
المعينة في المادة الثانية من القرار ٢٩٧٩

وحيث تبين من تحرير محافظ زحله المؤرخ في ٩ تموز سنة ١٩٢٥ رقم ١٦٣٦ ان
القرار المعترض عليه بلغ لاصحاب العلاقة بواسطة مديرية قب الياس بتاريخ ٢٨ آب ١٩٢٤
وحيث ان القرار المعترض عليه صدر بتاريخ ٢٠ آب سنة ١٩٢٤ قبل انشاء مجالس
الشورى الذي هو في ٦ ايلول سنة ١٩٢٤

وحيث ان المادة ٥٦ من القرار ٢٩٧٩ نصت ان لا يقبل الاعتراض على القضايا المتعلقة
بتجاوز حدود الوظيفة والمفصول فيها قبل انشاء مجالس الشورى

لذلك تقرر :

عدم صلاحية المجلس للنظر بالقضية
